٢٦٨٣ - حدّثنا إبراهيم بنُ موسى أخبرَنا هشامٌ عنِ ابنِ جُريج قال: أخبرَني عمرُو بنُ دينار عن محمدِ بن عليِّ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهم قال: «لمّا ماتَ النبيُّ عَلَيْ جاءَ أبا بكر مالٌ مِن قِبَلِ العلاءِ بنِ الحضرميِّ فقال أبو بكر: من كان لهُ على النبيِّ عَلَيْ دَينٌ ، أو كانت لهُ قبلَ عِدةٌ فليَأتِنا. قال جابرٌ: فقلتُ وعَدني رسولُ اللهِ عَلَيْ أن يُعطِيني هكذا وهكذا وهكذا و فكذا و فبسَطَ يديهِ ثلاثَ مرّاتٍ _قال جابرٌ: فعَدَّ في يدي خمسَمئةٍ ثم خمسمئةٍ ثمّ خمسمئةٍ».

٢٦٨٤ - حدَّثني محمدُ بنُ عبدِ الرَّحيم أخبرَ نا سعيدُ بنُ سليمانَ حدَّثنا مَروانُ بنُ شجاع عن سالم الأفطَس عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ قال: «سألني يهوديٌّ منَ أهلِ الحِيرةِ: أيَّ الأجَلينِ قَضَى موسى؟ قلتُ: لا أدري حتى أقدمَ على حَبرِ العربِ فأسألهُ. فقدِمتُ فسألتُ ابنَ عبّاسٍ فقال:

قَضَى أكثرَهُما وأطيَبَهما ، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ إذا قال فعل».

٢٩ ـ باب لا يُساَّلُ أهلُ الشِّركِ عنِ الشهادةِ وغيرِها

وقال الشعبيُّ: لا تجوز شهادةُ أهلِ المِلَلِ بعضهم على بعض لقولهِ عزَّ وجلَّ: ﴿ فَأَغَهَا اللَّهَ مُ الْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغَضَاءَ ﴾ [المائدة: ١٤]. وقال أبو هريرةَ عنِ النبيِّ ﷺ: «لا تُصَدِّقوا أهلَ الكتابِ ولا تُكذِّبوهم ، وقولوا: ﴿ وَامَنَكَا بِٱللَّهِ وَمَا أَنزِلَ ﴾ الآية ».

77۸٥ - حدّثنا يحيى بنُ بُكيرٍ حدَّثنا الليثُ عن يونُسَ عنِ ابنِ شهابٍ عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عُتْبةَ عن عبدِ اللهِ بنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال: «يا مَعشرَ المسلمينَ ، كيفَ تَسْالُونَ أهلَ الكتابِ وكتابُكم اللهِ أُنزِلَ على نبيِّهِ عَلَيْ أَحْدَثُ الأخبارِ باللهِ تَقْرؤُونَهُ لم يُشَبْ؟ وقد حدَّثكمُ اللهُ أَنَّ أهلَ الكتابِ بدَّلُوا ما كتبَ اللهُ وغيَّروا بأيديهمُ الكتابَ فقالُوا: ﴿ هَاذَا مِنْ عِندِ اللهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ عَن مُساءَلتهم؟ ولا واللهِ ما رأينا منهم رجُلاً قطُّ يَسْأَلُكم عنِ الذي أُنزِلَ عليكم ». [الحديث ٢٦٨٥ - أطرافه في: ٧٣٦٣ ، ٧٥٢٢ ، ٧٥٢٢].

٣٠ ـ باب القُرْعةِ في المشْكِلات

وقولِه عزَّ وجل: ﴿إِذْ يُلقُونَ أَقَلَامُهُمْ أَيُّهُمْ يَكُفُلُ مَرْيَمٌ ﴾ [آل عمران: ٤٤]. وقال ابنُ عبّاس: اقترَعوا فجرَتِ الأقلامُ مع الجِرْيةِ ، وعال قلمُ زكرياءَ الجِريةَ فكفَلَها زكريّاء وقولهِ: ﴿ فَسَاهَمَ ﴾ أقرَعَ ﴿ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُدْحَضِينَ ﴾ [الصافات: ١٤١] من المَسْهومين. وقال أبو هريرةَ «عَرَضَ النبيُّ عَلَى قومٍ اليمينَ فأسْرَعوا ، فأمرَ أن يُسْهمَ بينَهم: أيُّهم يَحلِفُ».

٢٦٨٦ - حدّثنا عمرُ بنُ حفص بنِ غِياثٍ حدَّثَنا أبي حدَّثَنا الأعمشُ قال: حدَّثني الشعبيُّ انهُ سمعَ النُّعمانَ بنَ بَشيرِ رضيَ اللهُ عنهما يقول: قال النبيُّ ﷺ: «مَثَلُ المُدْهِن في حدودِ اللهِ والواقع فيها مَثَلُ قوم استَهموا سَفينةً فصار بعضُهم في أسفلِها وصار بعضُهم في أعلاها ، فكان الذين في أسفلِها يمرُّون بالماءِ على الذين في أعلاها ، فتأذَّوا بهِ ، فأخذَ فأساً فجعلَ ينقُرُ أسفلَ السفينةِ ، فأتوهُ فقالوا: مالك؟ قال: تأذيتم بي ولا بُدَّ لي منَ الماء ، فإن أخذوا على يديهِ أنجوهُ ونجُوا أنفُسَهم ، وإن تَركوهُ أهلكوهُ وأهلكوا أنفُسَهم». [انظر الحديث: ٢٤٩٣].

٢٦٨٧ - حدّثنا أبو اليَمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهرِيِّ قال: حدَّثني خارجةُ بنُ زيدٍ الأنصاريُّ أنَّ أمَّ العلاء امرأةً من نسائِهم قد بايَعتِ النبيَّ ﷺ أخبرَتْهُ "أنَّ عثمانَ بنَ مَظعونِ طارَ له سَهمهُ في السُّكني حينَ أقرَعَتِ الأنصارُ سُكني المهاجرينَ ، قالت أمُّ العلاء: فسَكنَ عندَنا عثمانُ بنُ مَظعونِ ، فاشتكى فمرَّضناهُ ، حتى إذا تُوفِّيَ وجَعلناهُ في ثيابهِ دَخلَ علينا رسولُ اللهِ ﷺ فقلتُ: رحمةُ اللهِ عليكَ أبا السائبِ ، فشهادَتي عليكَ لقد أكرَمكَ اللهُ. فقال لي النبيُ ﷺ وما يُدريكِ أنَّ اللهَ أكرمَهُ؟ فقلت: لا أدري بأبي أنتَ وأمِّي يا رسولَ الله. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: أما عثمانُ فقد جاءهُ واللهِ اليَقينُ ، وإني لأرجو لهُ الخيرَ ، واللهِ ما أدري ـ وأنا رسولُ اللهِ عنها به . قالت: فو اللهِ لا أزكِي أحداً بعدَه أبداً ، وأخزنني ذلكَ . قالت: فنمِتُ رسولِ اللهِ ﷺ فأخبرتُه ، فقال: ذلكَ عملُه».

[انظر الحديث: ١٢٤٣].

٢٦٨٨ - حدّثنا محمدُ بنُ مُقاتلِ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا يونُسُ عنِ الزُّهريِّ قال: أخبرَني عُروة عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت: «كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا أراد سَفراً أقرَعَ بينَ نسائِه ، فأيَّتُهنَّ خرَجَ سَهمُها خرَجَ بها معه. وكان يَقسِمُ لكلِّ امرأةٍ منهنَّ يومَهَا وليلَتها. غيرَ أنَّ سودةَ بنتَ زَمعةَ وَهَبَتْ يومَها وليلتَها لعائشةَ زوج النبيِّ ﷺ تَبتَغي بذُلكَ رِضا رسول اللهِ ﷺ».

[انظر الحديث: ٢٥٩٣ ، ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١].

٢٦٨٩ - حدّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثَني مالكٌ عن سُمَيٍّ مَولَىٰ أبي بكرِ عن أبي صالح عن أبي هريرة رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لو يَعلمُ الناسُ ما في النِّداءِ والصفِّ الأوَّلِ ثمَّ لم يَجِدوا إلاّ أن يسْتَهموا عليهِ لاستَهَموا، ولو يَعلمونَ ما في التَّهْجيرِ لاستَبقوا إليه، ولو يَعلمونَ ما في التَّهْجيرِ لاستَبقوا إليه، ولو يَعلمونَ ما في العَتمةِ والصُّبح لأتوهُما ولو حَبُواً». [انظر الحديث: ٦٥٤، ٦٥٤، ٢٧١].

بِنْ إِللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيَ فِي اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيَ فِي اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيةِ فَي

٥٣ ـ كتاب الصلح

١ - باب ما جاء في الإصلاح بين الناس. وقولِه عنَّ وجلَّ: ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرِ مِن نَجُونِهُمْ إِلَا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُونٍ أَوْ إِصْلَاجٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ٱبْتِعَآ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ نَجُونِهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُونٍ أَوْ إِصْلَاجٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ٱبْتِعَآ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَجُونِهُمْ إِلَا مَنْ أَمَر بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُونٍ أَوْ إِصْلَاجٍ بَيْنَ النساء: ١١٤]

وخُروج الإمام إلى المَواضع ليُصْلِحَ بينَ الناسِ بأصحابه

٣٠٢٠ - حدّثنا سعيدُ بنُ أبي مَريمَ حدَّثنا أبو غَسّانَ قال: حدَّثني أبو حازم عن سَهلِ بنِ سعدِ رضيَ اللهُ عنه «أنَّ ناساً مِن بني عمرِ و بنِ عَوفِ كان بينهم شيءٌ ، فخَرَج إلَيهمُ النبيُ ﷺ في أناس من أصحابه يُصلحُ بينهم ، فحضَرَتِ الصلاةُ ولم يأت النبيُ ﷺ ، فأذَّن بلالٌ بالصلاةِ ولم يأتِ النبيُ ﷺ ، فأذَّن بلالٌ بالصلاة ولم يأتِ النبيُ ﷺ ، فقل النبيُ ﷺ فجاء النبي الصلاة أن تؤمَّ الناس؟ فقال: نعم ، إن شِئْتَ. فأقامَ الصلاةَ فتقدَّمَ أبو بكرٍ ، ثمَّ جاء النبيُ ﷺ ومشي في الصفوف حتى قامَ في الصفِّ الأوَّلِ ، فأخَذَ الناسُ في التصفيح حتى أكثروا ، وكان أبو بكرٍ لا يكادُ يلْتَفِثُ في الصلاة ، فالتفتَ فإذا هو بالنبي ﷺ وراءَهُ ، فأشارَ إليه بيدِهِ فأمَرهُ أبو بكرٍ لا يكادُ يلْتَفِثُ في الصلاة ، فالتفتَ فإذا هو بالنبي ﷺ وراءَهُ ، فأشارَ إليه بيدِهِ فأمَرهُ الصفِّ ، فتقدَّمَ النبيُ ﷺ فصلَّى بالناسِ . فلمّا فرَغَ أقبلَ على الناسِ فقال : يا أيُها الناسُ ، إذا الصف ، فتقدَّمَ النبيُ عَنِي فصلاتِهُ النبي اللهُ شيءٌ في صلاتِه في على الناسِ؟ فقال : يا أيُها الناسُ ، إذا في نابَكُم شيءٌ في صلاتِه أمرة أحدٌ إلّا التفت . يا أبا بكرٍ ، ما منعك حينَ أشرتُ إليكَ في الم تُصلِّ بالناسِ؟ فقال : ما كان يَنبغي لابنِ أبي قُحافةَ أن يُصلِّي بينَ يَدَي النبي عَنِي النبي يَهِ النبي ال

[انظر الحديث: ٦٨٤ ، ١٢٠١ ، ١٢٠٤ ، ١٢١٨ ، ١٢١٨].

٢٦٩١ - حدّثنا مسدَّدٌ حدَّثنا مُعتمِرٌ قال: سمعتُ أبي أنَّ أنساً رضيَ اللهُ عنه قال: "قيلَ للنبيِّ ﷺ وركبَ حماراً ، فانطَلقَ المسلمونَ يَاللَهُ عَلَيْهِ وركبَ حماراً ، فانطَلقَ المسلمونَ معهُ ـ وهي أرضٌ سَبخةٌ ـ فلمّا أتاهُ النبيُّ قال: إليكَ عنِّي ، واللهِ لقد آذاني نَتنُ حماركَ .

فقال رجلٌ منَ الأنصارِ منهم: واللهِ لحمارُ رسولِ اللهِ ﷺ أطيَبُ ريحاً منك. فغضِبَ لعبدِ اللهِ رجُلٌ من قومِه ، فشَتَما ، فغضِبَ لكلِّ واحدٍ منهما أصحابُه ، فكانَ بينهما ضربٌ بالجَريدِ والأيدي والنَّعالِ ، فبَلَغنا أنَّها أُنزلَت ﴿ وَإِن طَآبِهَنَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْنَـتَلُواْ فَأَصَّلِحُواْ بَيْنَهُمَا ﴾ [الحُجُرات: ٩].

٢ ـ باب ليسَ الكاذِبُ الذي يُصلِحُ بينَ الناس

٢٦٩٢ - حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ الله حدَّثَنا إبراهيمُ بنُ سَعدٍ عن صالحٍ عنِ ابنِ شهابٍ أنَّ حُمَيدَ بنَ عبدِ الرحمٰنِ أخبرَهُ أنَّ أمَّهُ أمَّ كُلثومٍ بنتَ عُقبةَ أخبرَتْهُ أنها سمعتْ رسولَ اللهِ ﷺ عَقولُ: «ليسَ الكذّابُ الذي يُصلِحُ بينَ الناسِ فيَنمي خَيراً أو يقولُ خَيراً».

٣-باب قولِ الإمامِ لأصحابهِ: اذهَبوا بنا نُصلِحُ

٢٦٩٣ - حدّثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ اللهِ الأُويسيُّ وإسحاقُ بنُ محمد الفَرْويُّ قالاً: حدَّثنا محمدُ بنُ جَعفرِ عن أبي حازِم عن سهلِ بنِ سعدٍ رضيَ اللهُ عنهُ «أنَّ أهلَ قُباءَ اقتتلوا حتى تَرامَوا بالحجارةِ ، فأُخبِرَ رسولُ اللهِ عَلَيْ بذٰلك فقال: اذهَبوا بنا نُصلِح بينَهم». [انظر الحديث: ١٨٤، ١٢٠١، ١٢٠٤، ١٢١٨، ١٢٣٤].

٤ - باب قولِ اللهِ تعالى: ﴿ أَن يُصَلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيَّرٌ ﴾ [النساء: ١٢٨]

٢٦٩٤ - حدّثنا قُتَبَبَةُ بنُ سعيدٍ حدَّثَنا سُفيانُ عن هشام بنِ عُروةَ عن أبيهِ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةُ خَافَتَ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ قالت: «هو الرَّجُل يَرى منِ امرأتِه ما لا يُعجِبهُ كِبَراً أو غيرَهُ فيُريدُ فِراقَها ، فتقول: أمسِكْني ، واقسِمْ لي ما شِئتَ. قالت: ولا بأسَ إذا تَراضيا ». [انظر الحديث: ٢٤٥٠].

٥ - باب إذا اصطلك واعلى صُلح جَورٍ فالصُّلْحُ مَرْدود

معن أبي هريرة وزيد بن خالد الجُهنيِّ رضي اللهُ عنهما قالا: «جاءَ أعرابيُّ فقال: يا رسولَ اللهِ عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجُهنيِّ رضي اللهُ عنهما قالا: «جاءَ أعرابيُّ فقال: يا رسولَ اللهِ الضّح بيننا بكتابِ الله. فقال الأعرابي: إن اقض بيننا بكتابِ الله. فقال الأعرابي: إن ابني كان عَسِيفاً على هذا فزني بامرأتِه، فقالوا لي: على ابنكَ الرَّجْم، ففديتُ ابني منهُ بمئةٍ منَ الغَنمِ ووَليدةٍ، ثمَّ سألتُ أهلَ العلمِ فقالوا إنما على ابنكَ جَلدُ مئةٍ وتَغريب عام. فقال النبيُ ﷺ: لأقضينَّ بينكما بكتابِ اللهِ، أما الوليدةُ والغَنمُ فرَدٌّ عليك ، وعلى ابنِكَ جَلدُ مئةٍ وتَغريبُ

عام. وأمّا أنتَ يا أُنيسُ لِرجُلِ فاغْدُ على امرأة هذا فارجُمها. فغدا عليها أُنيسٌ فرَجَمها». [الحديث: ٢٦١٥][انظر الحديث: ٢٦١٥]. [الحديث: ٢٦١٦][انظر الحديث: ٢٣١٤].

٧٦٩٧ _ حدّثنا يعقوبُ حدَّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ عن أبيهِ عن القاسم بنِ محمدٍ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن أحدَثَ في أمرِنا هذا ما ليسَ فيهِ فهوَ رَدّ».

رواهُ عبدُ اللهِ بنُ جعفرِ المَخْرَميُّ ، وعبدُ الواحدِ بنُ أبي عونٍ ، عن سعدِ بنِ إبراهيمَ .

٦ ـ باب كيفَ يُكتبُ «هذا ما صالَح فُلانُ بنُ فلانِ فلانَ بنَ فلانٍ هذا ما صالَح فُلانُ بنُ فلانٍ بنَ بنَ فلانٍ بنَ بنَ فلانٍ بنَ فلانًا بنَ بنَ فلانٍ بنَ فلانَ فلانَ بنَ فلانً بنَ بنَ فلانٍ بنَ فلانٍ بنَ فلانَ أَلْ بنَ أَنْ بنَ أَنْ

٢٦٩٨ _ حدّثنا محمدُ بنُ بَشَارٍ حدَّثَنا غُنْدَرٌ حدثَنا شُعبةُ عن أبي إسحاقَ قال: سمعتُ البَراءَ بنَ عازِبِ رضيَ اللهُ عنهما قال: لمّا صالَحَ رسولُ اللهِ عليهُ أهلَ الحُدَيبية كتبَ عليُ بن أبي طالب رضُوانُ الله عليه بينَهم كِتاباً ، فكتبَ: «محمدٌ رسولُ اللهِ». فقال المشرِكونَ: لا تكتُبْ محمدٌ رسولُ اللهِ ، لو كنتَ رسولًا لم نُقاتِلْكَ. فقال لعليًّ: امْحُه. فقال عليُّ: ما أنا بالذي أمحاهُ ، فمحاهُ رسولُ اللهِ عليه بيدِه ، وصالحهم على أنْ يَدخُلَ هوَ وأصحابُه ثلاثة أيام ، ولا يَدخُلوها إلا بجُلُبّانُ السلاحِ. فسألوه: ما جُلبّانُ السلاح؟ فقال: القِرابُ بما فيه ». والفر الحديث: ١٧٨١ ، ١٨٤٤].

٧ - باب الصلحِ معَ المشركينَ. فيهِ عن أبي سُفيانَ

وقال عَوفُ بنُ مالكِ عن النبيِّ ﷺ: «ثمَّ تكونُ هُدنةٌ بينكم وبينَ بني الأصفر» وفيه سهلُ بنُ حُنيف «لقد رأيتُنا يومَ أبي جَنْدَل» ، وأسماءُ ، والمِسْوَرُ عنِ النبيِّ ﷺ.

• ٢٧٠٠ ـ وقال موسى بنُ مسعود : حدَّثنا سفيانُ بنُ سعيدٍ عن أبي إسحاقَ عنِ البَراءِ بنِ عازِب رضيَ اللهُ عنهما قال : "صالح النبيُ على المشركينَ يومَ الحُدَيبيةِ على ثلاثةِ أشياء : على أنَّ منَ المشركينَ اللهُ عنهما قال : "صالح النبيُ على المشركينَ يومَ الحُدَيبيةِ على ثلاثةِ أشياء : على أنَّ من أتاهُ منَ المسلمينَ لم يَرُدُّوه . وعلى أنْ يدخُلَها مِن قابلٍ ويُقيمَ بها ثلاثةَ أيامٍ ، ولا يَدخُلَها إلاّ بجُلُبًانِ السلاح : السيفِ والقوسِ ونحوه . فجاءَ أبو جندَلٍ يَحجُلُ في قيودهِ فردَّهُ إليهم ». قال أبو عبدِ الله : لم يَذكُرُ مُؤمَّلٌ عن سُفيانَ أبا جَندَلٍ ، وقال : "إلاّ بجلُبُ السلاح » . [انظر الحديث : ١٧٨١ ، ١٨٤٤ ، ١٦٩٩].

٢٧٠١ ـ حدّثنا محمدُ بن رافع حدَّثنا سُرَيجُ بنُ النُّعمانِ حدَّثنا فُلَيحٌ عن نافع عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ خرجَ مُعْتمِراً ، فحالَ كفّارُ قُريشِ بَينَهُ وبين البيتِ ، فنحَرَ هَدْيَه ، وحَلقَ رأسَهُ بالحُدَيبيةِ ، وقاضاهُم على أن يَعْتَمرَ العامَ المُقبِلَ ، ولا يَحمِلَ سلاحاً عليهم إلاّ سيُوفاً ، ولا يُقيمَ بها إلاّ ما أحبُوا. فاعتمرَ منَ العامِ المقبلِ فدخَلها كما كان صالحهم ، فلمّا أقامَ بها ثلاثاً أمَرُوهُ أن يَخرُجَ فخرَج». [الحديث ٢٧٠١ ـ طرفه في: ٢٥٢].

٢٧٠٢ ـ حدّثنا مُسدَّدٌ حدَّثنا بِشْرٌ حدَّثنا يَحيىٰ عن بُشَيرِ بنِ يسارِ عن سهلِ بن أبي حَثمة قال: «انطلَقَ عبدُ اللهِ بـنُ سهلٍ ومُحيِّصةُ بنُ مسعودِ بنِ زيدٍ إلى خَيبرَ وهيَ يومَئذِ صلحٌ...». [الحديث ٢٧٠٢_أطرافه في: ٣١٧٣ ، ٦٨٩٨ ، ٦٨٩٨].

٨ ـ باب الصلح في الدِّيّة

٧٠٠٣ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصاريُّ قال: حدَّثَني حُمَيدٌ أنَّ أنساً حدَّثَهم أنَّ الرُّبيِّعَ وهي ابنةُ النَّضرِ ـ كسرَتْ ثنيَّة جارية ، فطلبوا الأرشَ وطلبوا العفو ، فأبوا. فأتَوُوا النبيُّ عَيْكُ فأمرَهم بالقِصاص ، فقال أنسُ بنُ النَّضرِ: أَتُكسَرُ ثَنيَّةُ الرُّبيعِ يا رسولَ الله؟ لا والذي بَعنَك بالحقِّ لا تُكسَرُ ثنيَّتُها. فقال النبيُّ عَيْكِ : بالحقِّ لا تُكسَرُ ثنيَّتُها. فقال النبيُّ عَيْكِ : الحق من على اللهِ القِصاص. فرضيَ القومُ وعَفوا، فقال النبيُّ عَيْكِ : "إنَّ مِن عِبادِ اللهِ مَن لَو أقسَمَ على اللهِ لأبَرَّه». زاد الفَزاريُّ عن حُمَيدٍ عن أنسِ "فرَضيَ القومُ وقَبِلوا الأرْشَ». [الحديث ٢٧٠٣ ـ أطرافه في: ٢٨٠٦ ، ٤٥٩٥ ، ٤٥١١ ، ٤٥٠١].